حجيّة السَّندات غير الموقع عليها في الاثبات التجاري

دراسة تحليلية في التشريع الأردني

إعداد الطالب

عدنان إبراهيم خليل طريش

إشراف الدكتور

محمد الغزوي

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع السَّندات غير الموقع عليها والتي تتمثل في دفاتر وأوراق غير موقعة يتم إعدادها بإلزام قانوني أو بدافع شخصي لتنظيم العمليات والمعاملات التجارية. حيث تتمثل السَّندات غير الموقع عليها بالدفاتر التجارية والأوراق والدفاتر المنزليّة والتأشير ببراءة الذمة والرسائِل والبرقيات ورسائِل البريد الإلكتروني.

واعتمد الباحث المنهج التحليلي لتحقيق أهداف البحث وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث.

وقام الباحث بتوضيح مفهوم السَّندات غير الموقع عليها وتسليط الضوء على أنواعها والتمييز بين السَّندات الموقع عليها والسَّندات غير الموقع عليها.

ثم تناولت الدراسة حجيّة كل نوع من أنواع السَّندات غير الموقع عليها بشكل مستقل ومدى انطباق قواعد الصحة على السَّندات غير الموقع عليها ومدى إمكانية تطبيق قواعد الإنكار والادعاء بالتزوير على تلك السَّندات، وفي ختام هذه الدراسة توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها أن للسندات غير الموقع عليها دور في الإثبات إذا ما حققت الشروط الواجب توافرها فيها.

وأوصى الباحث المشرع الأردني بتوفير بيئة تشريعية متكاملة فيما يخص الدفاتر التجارية الإلكترونية المحوسبة وذلك بتعديل وإضافة نصوص تعالج الدفاتر التجارية الإلكترونية وبيان مدى حجيتها في الإثبات.